



MOHAP/O/20/011962

قرار وزاري رقم (٣٦٤) لسنة 2020م

وزير الصحة ووقاية المجتمع

بعد الإطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م بشأن إختصاصات الوزارات و صلاحيات الوزراء وتعديلاته ،
وعلى المرسوم الاتحادي رقم 55 لسنة 1990م بالموافقة على الانضمام الى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية وعلى أحكام تلك الاتفاقية والجداول المرفقة لها ،
وعلى القانون الاتحادي رقم (14) لسنة 1995م في شأن مكافحة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية وتعديلاته ،
وعلى القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 2019م في شأن المنتجات الطبية و مهنة الصيدلة والمنشآت الصيدلانية ،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (6) لسنة 2013م في شأن الهيكل التنظيمي لوزارة الصحة ووقاية المجتمع ،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 44 لسنة 2016 بشأن رسوم بعض الخدمات التي تقدمها وزارة الصحة ووقاية المجتمع
وعلى القرار الوزاري رقم (1686) لسنة 1995م في شأن استيراد المواد الكيماوية.

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة ، ، ،

قرر:

مادة 1: تشكل لجنة خاصة بالسلائف الكيماوية بعضوية كل من التالية أسماؤهم:

م	الاسم رقم الملف	المسمى الوظيفي	جهة العمل	الدور
1	سعادة الدكتور/ امين حسين حسن الأميري 44337	وكيل الوزارة المساعد لسياسة الصحة العامة والتراخيص	وكيل الوزارة - وكيل الوزارة المساعد لقطاع سياسة الصحة العامة والتراخيص	رئيسا
2	الدكتورة/ رقيه عقيل محمد نورزينل 47581	مدير إدارة الدواء	وكيل الوزارة المساعد لقطاع سياسة الصحة العامة والتراخيص - إدارة الدواء	نائبا
3	الدكتور/ عبدالله سيف الشامي	قاضي تمييز	محاكم دبي	عضوا



الدور	جهة العمل	المسمى الوظيفي	الاسم رقم الملف	م
عضوا	النيابة العامة - دبي	رئيس نيابة أول	المستشار / علي محمد عبدالله النقبى	4
عضوا	وزارة الداخلية - الإدارة العامة لمكافحة المخدرات الاتحادية	نائب مدير إدارة مكافحة الاتجار المنظم بالمخدرات	العقيد/ عمر خلفان الشميلي	5
عضوا	وزارة الداخلية - الإدارة العامة لمكافحة المخدرات الاتحادية	رئيس قسم مراقبة السلائف الكيميائية	النقيب/ فيصل خميس النقبى	6
عضوا	وزارة الاقتصاد - قطاع الشؤون التجارية - ادارة الرقابة التجارية	باحث اقتصادى رئيسي	السيدة/ منى عبدالله الياسي	7
عضوا	وزارة البيئة والتغير المناخي - إدارة الشؤون البلدية	خبير مساعد	المهندسة/ عذيبة سعيد القايدي	8
عضوا	وزارة البيئة والتغير المناخي - إدارة التنمية والصحة الحيوانية	طبيب بيطري	الدكتورة/ لميس علي البواعنة	9
عضوا	وزارة البيئة والتغير المناخي - إدارة التنمية والصحة الزراعية	مهندس زراعي	المهندسة/ عبير محمد تيم	10
عضوا	هيئة الجمارك الاتحادية	مدير قسم المراقبة والسيطرة الجمركية	السيد/ عبدالله علي البدواوي	11
عضوا	الهيئة الاتحادية للجمارك	مدير قسم الاتحادات	السيد/ ناصر علي آل علي	12
عضوا	شرطة أبوظبي - قطاع الأمن الجنائي	مدير إدارة مكافحة المخدرات بالمنافذ	المقدم/ يعقوب يوسف محمد الحمادي	13



م	الاسم رقم الملف	المسمى الوظيفي	جهة العمل	الدور
14	الرائد/ سعيد أحمد راشد الحساني	رئيس قسم التحاليل الكيميائية	شرطة أبوظبي - قطاع شؤون الأمن والمنافذ	عضوا
15	الرائد/ عمار مساعد عبدالله التميمي	مدير فرع فحص السموم والمخدرات	شرطة أبوظبي - قطاع شؤون الأمن والمنافذ	عضوا
16	المقدم/ خولة عبيد سالم	رئيس قسم مراقبة السلانف الكيميائية	شرطة دبي - الإدارة العامة لمكافحة المخدرات	عضوا
17	الرائد/ عدنان صالح لنجاوي	مساعد خبير	شرطة دبي - الادارة العامة للأدلة الجنائية وعلم الجريمة	عضوا
18	السيدة/ فايذة أحمد علي بن تميم	خبير أول	شرطة دبي - الادارة العامة للأدلة الجنائية وعلم الجريمة	عضوا
19	السيدة/ عائشة علي محمد بن تميم	مساعد خبير	شرطة دبي - الادارة العامة للأدلة الجنائية وعلم الجريمة	عضوا
20	الدكتورة/ فاطمه مراد رحيم - 47587	صيدلي رئيسي أول	وكيل الوزارة المساعد لقطاع سياسة الصحة العامة والتراخيص - إدارة الدواء	عضوا
21	الدكتورة/ علياء عبدالعزيز خليفة . 43590	صيدلي أول	إدارة الدواء - قسم تنظيم ورقابة الأدوية المراقبة والمخدرة والسلانف الكيميائية	عضوا
22	الدكتور/ عبدالناصر بن عمر السلامي بنسالم 522880	خبير التشريعات الصحية	وكيل الوزارة المساعد لقطاع سياسة الصحة العامة والتراخيص - إدارة سياسات الصحة العامة	عضوا
23	الدكتورة/ نورا عمادالدين عبدالعال محمد 535069	صيدلي	إدارة الدواء - قسم تنظيم ورقابة الادوية المراقبة و المخدرة و السلانف الكيميائية	عضوا ومقررا

مادة 2: تتولى اللجنة المهام التالية :



1. مراجعة قوائم السلائف الكيميائية المرفقة بالقانون الاتحادي رقم 8 لسنة 2019، وتحديثها كلما لزم الأمر وبحسب المستجدات ورفع توصياتها.
2. تقديم توصيات بشأن وضع شروط واجراءات تصنيع وتداول وتخزين واتلاف السلائف الكيميائية وطريقة حفظ سجلات المواد والسلائف الكيميائية.
3. دراسة التحذيرات والتنبيهات الصادرة من الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في ما يختص بمواضيع السلائف الكيميائية ورفع توصياتها.
4. إعداد تقارير بما تنتهي إليه من توصيات.

مادة 3: تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها أو نائبه في حالة غياب الرئيس للنظر فيما يحال إليها من المواضيع ، ولا يكون اجتماع اللجنة صحيحا إلا بحضور ثلثي الأعضاء، على أن يكون بينهم الرئيس أو نائبه، وتصدر اللجنة توصياتها بأغلبية أعضائها الحاضرين ، وفي حالة التساوي يرجح الجانب الذي فيه رئيس الاجتماع.

مادة 4: للجنة أن تستعين بمن تراه مناسبا للمشاركة في أعمالها والإستعانة برأيه دون أن يكون له صوت معدود.

مادة 5: يبلغ هذا القرار لمن يلزم تنفيذه ويعمل به إعتبارا من تاريخ إصداره.

عبد الرحمن بن محمد العويس
وزير الصحة ووقاية المجتمع

صدر بتاريخ: ١٥/١١/٢٠٢٠ م